مجلة المنهل ـ المجلد: 08، العدد: 02 (2022 م) ـ ص ص 273 – 290
ISSN : 2437 – 1068 • EISSN 8392-2710

أشكال التمجيد وسؤال التجديد في مقاربات التقصيد القرآني المعاصر

ـ مقاربة طه جابر العلواني، عرض وتقييم ـ

Forms of glorification and the question of renewal
Contemporary approaches to Maqasid Quraan
-Taha Jabir Al-Alwani approach, presentation and evaluation–

عبد الغاني عيساوي (*)
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة (الجزائر)
abdelghaniomar@yahoo.com

تاريخ الاستلام:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2022/11/03	2022/12/23	2023/01/13

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

ملخص:

المقال قراءة في مقاربة من المقاربات الحديثة للتقصيد القرآني المعاصر، وهي مقاربة الدكتور طه جابر العلواني رحمه الله، والذي فرَّق بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن العليا، وخرج عن تأصيل الشاطبي للمقاصد الضرورية الخمس: الدين والنفس والمال والعقل والنسل، بأن جعلها: التوحيد، والتزكية، والعمران، والأمة، والدعوة، بعد أن قَعَّدَ لضرورة جعل القرآن الكريم محورا لجميع العلوم بعمومها ومستمدا خالصا للمقاصد خصوصا، وأظهر أشكال التمجيد الحاصل طارحا جوابا لكل متسائلا عن سؤال التجديد في المقاصد.

الكلمات المفتاحية: المقاربة، التقصيد القرآني، التجديد، التمجيد، طه جابر العلواني.

abstract:

The article is about one of the modern approaches to contemporary Qur'anic Maqasid, which is the approach of Dr. Taha Jaber Al-Alwani, may Allah have mercy on him, who differentiated between the objectives of Sharia and Maqasid (higher objectives) of the Qur'an. Thus, he departed from Al-Shatibi's rooting of the five necessary objectives: religion, soul, money, reason and offspring, by making them: monotheism, purification, construction, nation, and da'wah.

After he settled for the necessity of making the Noble Qur'an the focus of all sciences in

(*) المؤلف المراسل.

general and derived purely for the purposes in particular, and he showed the forms of glorification that took place by offering an answer to every question about the question of renewal in the purposes.

Keywords: Approach, Higher Objectives of Quran (Maqasid Quraan) , renewal, glorification, Taha Jaber Al-Alwani.

1ـ مقدمة:

بحججه الدامغة التي كانت الزاد في الدفاع عن قضايا علم الكلام والصراع الفِرَقي الذي كان يقوده الإمام الغزالي (ت:505هـ) وقتئذ، تعثر في جملة طار بها الفيلسوف ابن رشد –رحمه الله–، وراح يكثر الرد عليها ويطيل، وهو يتقصَّدُ بيان "سوء النية وفساد القصد" في ردود وكتابات الغزالي، فحين قال الغزالي –رحمه الله– في كتابه " تهافت الفلاسفة":" نحن لم نخض في هذا الكتاب خوض ممهد، وإنما غرضنا أن نشوش دعاويهم، وقد حصل"، ردَّ عليه ابن رشد في "تهافت التهافت":" إن هذا لا يليق بالعلماء، لأن العالم بما هو عالم إنما قصده طلب الحق، لا إيقاع الشكوك، وتحيير العقول ".(الغزالي، المعارف، ص:153.)

من هذه العبارة المسبوكة أردتُ بيان أن دراسة بعض المقاربات المعاصرة المترامية في الساحة المعرفية، لن يكون تشكيكا أو تشويشا، بقدر ما هو محاولة لعرض الأفكار وفهمها وتقييمها، بعد استجلاب النية الحسنة والقصد المليح، وعدم الانطلاق من منهج التخطئة ابتداء، بعد أن تم تصنيف وتوصيم الفكرة وصاحبها.

الاستشكال في الدراسات الأكاديمية الجادة ميزة وتفرد، تكسر الروتين الممنهج الذي تعيشه الساحة المعرفية في أصول العلوم وأفنانها، من حديث وتفسير ولغة وفقه وأصول ومقاصد وغيرها، إذ الاستشكال حينما يكون مبنيا وفق ضوابط محدَّدَة ومحدِّدَة، يصير مفتاحا للتنقيب عن الإجابات لأسئلة حقيقية شَكَّلت وتُشكِّل قلقا معرفيا وحيرة علمية، بغض النظر عن العباءة التي خرجت منها ومصدرها المنشيء، أكانت حداثية أم تراثية أم حتى فضائية، إذ الاستشكال علم وفن ومهارة، يقول القرافي(ت:684هـ) في "الفروق": "معرفة الإشكال علم في نفسه وفتح من الله تعالى"، وقد ذكر الإمام الموَّاق المالكي(ت:897هـ) في شرحه على المختصر، عند زيادة خليل لمسألة" ما يترتب على العقد الفاسد"، والتي لم تُطرق في المدونة فذكرها وأسهب فيها، وعلَّق بالقول:" فيستفيد الإنسان مزيد علم وإن لم يُفهم لفظ خليل، فقد قال العلماء: الاستشكال علم". (بن المواق، 1994م،ص: 261).

في ميدان المقاصد الشرعية ظهرت مقاربات معاصرة قامت بطرح موضوعها بغية دراستها والتنقيب فيها، حريصة إما على الإضافة عليها مع الاهتمام بأصلها، أو الشرح لها ومحاولة التطبيق لها مبرزين دور عدم التفعيل، أو الاستدراك على بعضها أو كلها منبيهين أنها استنطاق لفهوم وليست من النص

المقدس، وأنها في ميدان الاجتهاد تدور وستظل، لأنه لا نص ثابت يحكمها ويجعلها غير قابلة للأخذ والرد.

قُسمت المقاصد الشرعية بالشكل المنهجي النظري النهائي، زمن الشاطبي (ت:790هـ) إلى ثلاث، ضرورية وحاجية وتحسينية، وفي الضرورية كانت المقاصد الخمسة المشتهرة و"الجامدة معرفيا" وهي: الدين، والنفس، والمال، والنسل، والعقل، وهي المقاصد الخمسة التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، وتكون مراعاتها من جانب الوجود والعدم، وقد صال وجال العلماء فيها زمن ما بعد الشاطبي حتى زمننا المعاصر شرحا وتبيانا واهتماما.

من المقاربات المعاصرة التي طُرحت في الساحة، مقاربة الدكتور طه جابر العلواني رحمه الله (ت: 2016م)، والتي كانت أول ملامحها تَغيُّر أصول المقاصد حتى في تسميتها، وجَعلِها غير متعلقة بالشريعة، بقدر ما هي متعلقة بالقرآن الكريم ذاته، فكانت عنده: مقاصد قرآنية عليا، معنًا وتسميةً، في محاولة منه لاستعادة مركزية القرآن في الفكر الإسلامي، كبديل عن مركزية التراث، يحكم هاته النظرة الوقوف على الخلفية الإيديولوجية المتعصبة للقرآن الكريم، لا الخلفية الابستمولوجية التي يجوز فيها التلفيق من هنا وهناك، ما دامت خادمة للمقصد الأعلى.

فما هي أصول المقاربة العلوانية، في فهم المقاصد؟ كيف يمكننا فهم مشروعه: إعادة هيمنة القرآن على التراث؟ ونحن بصدد دراسة المقاصد عنده؟ ما الفوارق الجوهرية بين تظهير المقاصد من القرآن الكريم وحده، وتظهيرها من الشريعة بكامل أفنانها؟

وجاء البحث في أربعة مطالب: **الأول:** ضبط لمصطلحات الورقة البحثية، **الثاني:** التعريف بالدكتور طه جابر العلواني رحمه الله، **الثالث:** فقه المقاصد ومنهجه في المقاربة العلوانية، **الرابع:** مقاصد القرآن العليا، ومقاصد الشريعة، قراءة في أشكال التمجيد وضرورات التجديد. فخاتمة ونتائج وتوصيات.

اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي الوصفي والتحليلي والمقارن، وهي مناهج ثلاث اقتضتها الورقة.

2ـ المطلب الأول: ضبطٌ لمصطلحات الورقة البحثية:

بات الأمر ملحا في الدراسات الأكاديمية أن يُعقد مطلبٌ ضابطٌ للمصطلحات المستخدمة، كون الساحة المعرفية صارت "تعج" بالمصطلحات دون ضابط يُحددها ويُتفق عليها، تكون نقطة انطلاق في فهم الحوارات والمناقشات والمداخلات والمساهمات العلمية التي تصبو جميعها للكشف عن الحقيقة

والاقتراب منها، ومن مصطلحات هاته الورقة:

أ: الـــمُقاربة:

على وزن مفاعلة، مصدر قَارَبَ، وقاربَ في، قاربَ من يقارب، مُقارَبةً، فهو مُقارِب، والمفعول مُقارَب، وقارب النص، إذا نظر فيه مريدا تحليله، وقارب الشيء الشيء لاصقه وشابهه، وكلها معاني تدل على النظر والدنو والمشابهة.

والمقاربة بحسب القاموس الفرنسي لاروس (larouse) هي: الكيفية التي يتناول بها موضوع ما أو مشكلة ما، والمقاربة حسب تعريف (legendre) في قاموسه التربوي: أنها كيفية دراسة مشكل أو معالجة أو بلوغ غاية، وترتبط بنظرة الدارس إلى العالم الفكري الذي يحبذه في لحظة معينة، وترتكز كل مقاربة على استراتيجية للعمل، وفي تعريف (Maurice Angers): المقاربة هي شكل خاص غير متزمت لاستخدام نظرية علمية. (الزبدي، موقع،tarbiapointcom)

مما سبق يمكن القول أن المقاربة هي عبارة عن مجموعة التصورات والمبادئ والاستراتيجيات التي يتم من خلالها تصور الكيفية التي يتم وفقها معالجة موضوع ما.

والمقاربة وفق تعريفي هي: الطريقة والكيفية التي يتناول بها الباحث والدَّارس موضوعا ما، بمسلكه الخاص وأدواته الواضحة المعلومة، التي يُستطاع فهمها وصياغتها، ثم تبنيها وتطويرها.

فشرط المقاربة – عندي – أن تكون مقدورة التبني من طرف الأتباع ليسهل تطويرها، وتكون بأدوات واضحة معلومة ظاهرة تخص الدَّارس، فيها بصمة تجديدية لم يسبق لها بعد تشكلها النهائي، ولا يمنع استمدادها من جهود السابقين لبعض زواياها وقضاياها، إذا روعي أن العملية البحثية تراكمية.

ب: التقصيد:

القصد والتقصيد من قَصَدَ، وقَصَّدَ، الْقَافُ وَالصَّادُ وَالدَّالُ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ، يَدُلُّ أَحَدُهَا عَلَى إِتْيَانِ شَيْءٍ وَأَمِّهِ، وَالْآخَرُ عَلَى اكْتِنَازٍ فِي الشَّيْءِ، فَالْأَصْلُ: قَصَدْتُهُ قَصْدًا وَمَقْصَدًا. وَمِنَ الْبَابِ: أَقْصَدَهُ السَّهْمُ، إِذَا أَصَابَهُ فَقُتِلَ مَكَانَهُ، وَكَأَنَّهُ قِيلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَنْهُ "،(ابن فارس، القاهرة، 1979م، ص:95) ، ويقول ابن منظور: "وأَصل [ق ص د] وَمَوَاقِعُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الِاعْتِزَامُ وَالتَّوَجُّهُ والنهودُ والنهوضُ نَحْوَ الشَّيْءِ، عَلَى اعْتِدَالٍ كَانَ ذَلِكَ أَو جَوْر، هَذَا أَصله فِي الْحَقِيقَةِ وإِن كَانَ قَدْ يُخَصُّ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِقَصْدِ الِاسْتِقَامَةِ دُونَ الْمَيْلِ، أَلا تَرَى أَنك تَقْصِد الجَوْرَ تَارَةً كَمَا تَقْصِدُ الْعَدْلَ أُخرى؟ فَالِاعْتِزَامُ وَالتَّوَجُّهُ شَامِلٌ لَهُمَا جَمِيعًا. والقَصْدُ: الْكَسْرُ فِي أَيّ وَجْهٍ كَانَ، تَقُولُ: قصَدْتُ العُود قَصْداً كسَرْتُه، وَقِيلَ: هُوَ الْكَسْرُ بِالنِّصْفِ قَصَدْتُهُ أَقْصِدُه وقَصَدْتُه فانْقَصَدَ وتَقَصَّدَ؛ أَنشد ثَعْلَبٌ:

إِذا بَرَكَتْ خَوَّتْ عَلَى ثَفِناتِها ... عَلَى قَصَبٍ، مِثلِ اليَراعِ المُقَصَّدِ

وتَقَصَّدَتِ الرماحُ: تَكَسَّرَتْ... وقَصَدَ المُخَّةَ قَصْداً وقَصَّدَها: كَسَرَها وفَصَّلَها وَقَدِ انقَصَدَتْ وتَقَصَّدَتْ ".(ابن منظور، دار صادر، 1414هـ، ج:03،ص:356).

قلتُ: والتَّقْصِيد، مصدر الفعل الثلاثي المزيد قَصَّدَ، وهو مضعف العين، وهو على وزن تفعيل بصيغة التكثير والمبالغة في الإتيان بالشيء وأمِّه، واستعماله في اللسان العربي، يأتي بمعنى كسَّر وهو الأصل الثّاني الذي حرّره ابن فارس، وهو النهوض نحو الشيء على اعتدال كما حرره ابن منظور.

ومن المعاني التي يزاد لها تضعيف العين (فعَّل)، الدلالة على التكثير والمبالغة، وذلك مثل: طوَّف إذا أكثر الطواف،

والمعنى الثاني، التَّوجه، نحو شرَّق، إذا قصد المشرق، وغرَّب إذا قصد المغرِب. والمعنى الثالث، الدلالة على النِّسبة، كقولك، كفَّرت فلانا، أي نسبته إلى الكفر، وكذَّبته إذا نسبته للكذب، وصدَّقته إذا نسبته للصدق.

والتقصيد، بهذه المعاني الثلاث، مراد ومقصود، إذ يمكن القول في المعنى الأول: أن عملية التقصيد تُساق للتكثير والمبالغة، كما أنها للتوجه نحو فن من الفنون وعلم من العلوم، كالتقصيد الحديثي، أي توجه البحث المقاصدي في الدَّرس الحديثي، أو التقصيد المعاصر، أي وجهته نحو الدراسات المعاصرة، وبالمعنى الثالث، فالدلالة على النِّسبة، كقولك تقصيدات التفسير والفقه والحديث، وهي قضايا مطروحة مرادة.

جـ: التقصيد القرآني:

التقصيد تم تعريفه وضبطه، والقرآن الكريم كلام رب العالمين، نزل به الروح الأمين، على رسوله المصطفى الكريم صلى الله عليه وآله وسلم، ولا نزيد، والتقصيد القرآني مركب إضافي.

وهو بالمعنى الأول: التكثير والمبالغة، أي ممارسة التقصيد داخل القرآن الكريم تكثيرا ومبالغة من ذاته دون الخروج عنه.

وهو بالمعنى الثاني: التَّوجه نحو القرآن الكريم لاستخراج المقاصد منه.

وبالمعنى الثالث: فالدلالة على النِّسبة أي قصَّدت القرآن الكريم، أي جعلت المقاصد قرآنية فقط.

ومنه فتعريف التقصيد القرآني هو: توجه صاحب الأهلية العلمية نحو القرآن الكريم حصرا لاستنباط واستخراج المقاصد الكبرى، إما بالاستدراك على تأصيلات ماضية، زيادة وإنقاصا، أو تظهير مقاصد جديدة تجلَّت من خلال رؤيته وأدواته الخاصة.

وفي مجالات استخدام التقصيد الجديد وميادينه، حصرها الدكتور بوبكر كافي في أربعة، وهي:

1." إيجاد استنباطات جزئية لم يتطرق إليها المتقدمون من الفقهاء وشراح الحديث، وهذا أمر سائغ وممدوح، والعلم منح وعطايا إلهية، فقد يدخر لمتأخر مالم يفتح به على متقدم.

2.توظيف المقاصد في حل إشكالات حديثية ودفع التعارض بينها، فهذا صراط مستقيم ومهيع لاحب، وجادة مسلوكة من علمائنا وأئمتنا المتقدمين.

3.تعيين تفسيرات ودلالات للمقاصد لم يتطرق إليها المتقدمون، وذلك بتوسيع دلالاتها ، وهذا محل بحث ونظر، وتوقف وتردد.

4.إضافة مقاصد جديدة، وهو أيضا كسابقه محل بحث ونظر والإشكال فيه أشد، والتوقف فيه أولى وأعظم".(بوبكر كافي، المعيار، 2021، ص: 02).

قلتُ: وفي جعله لتعيين تفسيرات ودلالات للمقاصد مستحدثة، أمرا متوقفا فيه بل ومحل تردد، بعد إقراره أنها مسألة بحث ونظر، وكذا جعله الإضافة على المقاصد المشتهرة المبثوثة "محل بحث ونظر والتوقف فيه أولى وأعظم"، أقول: هذا الذي فيه كبير نظر، والمقاربة العلوانية للمقاصد تعارض تماما ما ذهب إليه الدكتور –حفظه الله–.

3ـ المطلب الثاني: التعريف بالدكتور طه جابر العلواني ـ رحمه اللّه ـ :

ولد الدكتور طه جابر بمدينة الفلوجة العراقية عام 1935م لأسرة سنية، وتلقى تعليما دينيا تقليديا على شيوخ المنطقة، انتقل إلى الأزهر الشريف وحصل على الدكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون سنة 1973م، كان أستاذاً في أصول الفقه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، المملكة العربية السعودية منذ عام 1975 إلى 1985م. تولى رئاسة المجلس الفقهي بالولايات المتحدة الأمريكية بعد أن رحل إليها سنة 1981 وأسَّس بها المعهد العالمي للفكر الإسلامي، كما أسَّس فيها أيضا جامعة قرطبة للدراسات القرآنية والتي كان رئيسا لها.

صال الدكتور وجال في كثير من البلدان، تاركا بصماته المعرفية من دروس وتصانيف، وكان المعهد العالمي للفكر الإسلامي جوازه الذي عبر به كل الجامعات والمعاهد في الدول العربية والغربية، بنشراته وتآليفه التي كانت تُصدَّر بمقالات الدكتور، حاملة أفكاره التجديدية ونظراته التي لم تكن معهودة في تلك الحقبات الغابرة.

كان متقنا للغة العربية والإنجليزية والفارسية والتركية، وهذا ما مكنه من فهم ثقافات الآخر والتعمق في دراسته، وقد ألف باللغة العربية وغيرها من اللغات عشرات التصانيف والكتب، تمحورت حول القرآن الكريم، محاولا خدمة مشروعه الفكري، إعادة مركزية القرآن الكريم، نذكر منها تدليلا على كبير منتوج الرجل وإسهاماته الفكرية والمعرفية ما يلي:

1. تحقيق ودراسة كتاب (المحصول في علم أصول الفقه) الإمام فخر الدين الرازي، وقد قامت جامعة الإمام محمد بن سعود بطبعه ونشره في ستة مجلدات 1980. والطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1992.

2. الاجتهاد والتقليد في الإسلام، القاهرة: دار الأنصار، 1980م.

3. تحقيق كتاب "النهي عن الاستعانة والاستنصار في أمور المسلمين بأهل الذمة والكفار" للعلامة مصطفى الورداني، الرياض، شركة العبيكان، 1983م.

4. أصول الفقه الإسلامي: منهج بحث ومعرفة، ڤرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1988م.

5. أدب الاختلاف في الإسلام، ط1، 1985م، قطر: سلسلة كتاب الأمة، الكتاب رقم :9. ط2، ڤرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1991م.

6. مشكلتان وقراءة فيهما، مع المستشار طارق البشري، ڤرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1993م.

7. إصلاح الفكر الإسلامي: مدخل إلى نظام الخطاب في الفكر الإسلامي المعاصر، ڤرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1994م.

8. ابن تيمية وإسلامية المعرفة، ڤرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995م.

9. خواطر في الأزمة الفكرية والمأزق الحضاري للأمة الإسلامية، الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، 1996م.

10. الأزمة الفكرية ومناهج التغيير: الآفاق والمنطلقات، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م.

11. الجمع بين القراءتين: قراءة الوحي وقراءة الكون، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م.

12. التعددية: أصول ومراجعات بين الإستتباع والإبداع، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م.

13. حاكمية القرآن، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1997م.

14. إسلامية المعرفة بين الأمس واليوم، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1997م.

15. في فقه الأقليات المسلمة (ضمن سلسلة: في التنوير الإسلامي) القاهرة: نهضة مصر، 2000م.

16. مقدمة في إسلامية المعرفة، بيروت: دار الهادي، 2001م.

17. إصلاح الفكر الإسلامي، ط2، بيروت: دار الهادي، 2001م.

18. الأزمة الفكرية ومناهج التغيير، بيروت: دار الهادي، 2001م.

19. مقاصد الشريعة، بيروت: دار الهادي، 2001م.

20. الخصوصية والعالمية في الفكر الإسلامي المعاصر، بيروت: دار الهادي، 2003م.

21. مدخل إلى فقه الأقليات، أيرلندا، المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث، 2004م.

22. أبعاد غائبة عن فكر وممارسات الحركات الإسلامية المعاصرة، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشروالتوزيع، 2004م.

23. نحو منهجية معرفية قرآنية: محاولات بيان قواعد المنهج التوحيدي للمعرفة، بيروت: دار الهادي، 2004م.

24. ابن رشد الحفيد: الفقيه والفيلسوف، مراكش: جامعة القاضي عياض، المطبعة الوطنية، 2006م.

25. أزمة الإنسانية ودور القرآن الكريم في الخلاص منها، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2006م.

26. الجمع بين القراءتين: قراءة الوحي وقراءة الكون، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2006م.

27. الوحدة البنائية للقرآن المجيد، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2006م.

28. لسان القرآن ومستقبل الأمة القطب، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2006م.

29. لا إكراه في الدين: إشكالية الردة والمرتدين من صدر الإسلام إلى اليوم. ط2، مشتركة بين المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ومكتبة الشروق الدولية، 2006م.

30. نحو موقف قرآني من النسخ، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2007م.

31. نحو التجديد والاجتهاد، مراجعات في المنظومة المعرفية الإسلامية، أولا: الفقه وأصوله، القاهرة: دار التنوير، 2008م.

32. التعليم الديني بين التجديد والتجميد، القاهرة: دار السلام، 2009م.

33. نحو إعادة بناء علوم الأمة الاجتماعية والشرعية، طه جابر العلواني، منى أبو الفضل، القاهرة، دار السلام، 2009م.

34. مفاهيم محورية في المنهج والمنهجية، القاهرة: دار السلام، 2009م.

35. معالم في المنهج القرآني، القاهرة: دار السلام، 2010م.

36. الإمام فخر الدين الرازي ومصنفاته، القاهرة: دار السلام، 2010م.

37. نحو موقف قرآني من إشكالية المحكم والمتشابه، القاهرة: دار السلام، 2010م.

38. تفسير سورة الأنعام، القاهرة: دار السلام، 2012م.

39. إشكالية التعامل مع السنة النبوية، هرندن، ڤرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2014م.

40. حوار مع القرآن، تجربة ذاتية ودعوة للتدبر، القاهرة: دار السلام، 1435هـ /2014م.

41. تجربتي مع الحياة السياسية في العراق، بيروت، منتدى المعارف، 2016م، ج1.

42. الحاكمية والهيمنة، نحو إعادة بناء مفهوم الأمة والدولة والدعوة، هرندن – فرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1437 هـ، 2016م.

43. من أدب الاختلاف إلى نبذ الخلاف، هرندن – فرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1438 هـ، 2017م.

وغيرها من الكتب المتنوعة التي خدم بها المكتبة العربية الغربية الإسلامية، دون الولوج إلى تصانيفه المترجمة أو التي ألَّفها بغير اللغة العربية، أو الأبحاث والدراسات التي عددها بالمئات والمنشورة في كثير من الجامعات العربية والغربية.

توفي الأستاذ الدكتور طه جابر العلواني وهو في طريقه من القاهرة إلى الولايات المتحدة الأمريكية قصد استكمال العلاج، صباح يوم الجمعة 04 مارس 2016م، رحمه الله تعالى وجعله من أهل الجنان.

4ـ المطلب الثالث: فقه المقاصد ومنهجه في المقاربة العلوانية:

بعد تفريقه للمقاصد والأولويات، يرى الدكتور العلواني أن إغفال العقل المسلم المعاصر لهذين العنصرين قد جر عليه كثيرا من الويلات والهزائم، وأوصله للطريق المسدود والمقطوع في الركب الحضاري، ويؤكد على العلاقة بين الوسيلتين والعنصرين بالقول:" علاقة المقاصد والأولويات علاقة جدلية، ففقه المقاصد يمكِّن من فهم الوحي، وفقه الأولويات يمكّن من فهم الواقع" (العلواني، دار الهادي،2020،ص 124). وينطلق من هذا الأساس في بيان فقه المقاصد الذي يتأسس على مبدأ اعتماد الكليات التشريعية وتحكيمها في فهم النصوص الجزئية وتوجيهها، فهو نوع من رد المتشابهات إلى المحكمات والفروع إلى الأصول.

ولا يقف فقه المقاصد عنده عند حدود التعليل اللفظي والقياس الجزئي، بل ينطلق من منهج استقرائي شامل يحاول الربط بين الأحكام الجزئية وصياغتها في قانون عام دلت على اعتبار الشرع له الكثير من الأدلة، وتظافرت عليه العديد من الشواهد، وبذلك يعتبر هذا القانون الكلي مقصدا من مقاصد الشريعة، فيتحول إلى حاكم على الجزئيات قاض عليها.

ومعقولية ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وصحتها وسلامتها وعدم مصادمتها للفطرة والحكمة الخادمة لجميع الصنف الإنساني، هي أحد مرتكزات الفقه المقاصدي، يقول في هذا الشأن:"وينطلق المنهج المقاصدي من فلسفة تواترت الأدلة الشرعية والاعتقادية والعملية على صحتها، وهي أن جميع ما وردت به الشريعة الغراء معقول المعنى، وذو حكمة بالغة، سواء عقل المجتهدون كلهم تلك الحكمة، أو عقلها بعضهم وغفل عنها آخرون".(العلواني، دار الهادي،2001،ص 125).

وتمظهر التقصيد عنده، بعد معقولية العلة بعلم أهل التخصص أو بخفائها، لا تكون إلا بزيادة التدبر في النص، والنظر لكليات القرآن الكريم وفهم العلل والمنهج التعليلي، إذ التقصيد فرع عن التعليل، فكل نص أمكن تعليله تيسر تقصيده، وكل نص تعذر تعليله امتنع تقصيده، يقول الدكتور أحمد الريسوني:" وهذا الذي صنعه الشاطبي من تفسير العلة بالمصلحة والمفسدة المقصودة بالحكم، فضلًا عن موافقته للاستعمال الأول، هو اللائق بأهل المقاصد. لأن البحث في المقاصد هو بحث في العلل الحقيقية، التي هي مقاصد الأحكام، بغض النظر عن كونها ظاهرة أو خفية، منضبطة أو متفلتة عن الانضباط. وأما الظهور والانضباط، فيحتاج إليهما عند إجراء الأقيسة الجزئية وعند تقديم الأحكام لعموم المكلفين، وعلى أساس هذا المعنى الأصلي لمصطلح العلة، تفرع مصطلح "التعليل" بمعناه العام، وهو تعليل أحكام الشريعة بجلب المصالح ودرء المفاسد. والحقيقة أننا لو أردنا أن نضع لمصطلح التعليل مرادفًا واضحًا، يناسب موضوع المقاصد، ويبعد بنا عن الجدل الذي دار ذات يوم حول مسألة التعليل، لكان هذا المرادف هو: مصطلح "التقصيد". لأن تعليل الأحكام –في حقيقته– هو تقصيد لها. أي تعيين لمقاصدها. فالتعليل يساوي التقصيد "، (الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، 1992م، ص: 13).

ويرى الدكتور العلواني أن جهود العلماء في الدرس المقاصدي لم تترتب عليها النقلة المنهجية والإبستمولوجية المنتظرة –على حد تعبيره– بسبب المساوئ المنهجية التالية(العلواني، دار الهادي،2001،ص 125):

1: هيمنة النظر الكلامي المجرد.

2: هيمنة النظر الفقهي الجزئي.

3: سيطرة اتجاه القراءة المنفردة للوحي.

4: التركيز على الأدوات اللفظية أو السياق اللغوي.

5: التفكير الإطلاقي الذي لا يراعي النسبية الزمانية والمكانية.

6: الإغراق في التنظير والافتراضات، والبعد عن واقع الحياة العملي.

7: التأثر بالشرائع السابقة وسعة مساحة التعبديات فيها، وخاصة شريعة التوراة وما أضافه اليهود إليها.

8: عدم التفريق بين العبودية لله المبنية على الحكمة، والعبودية للخلق، وافتراض التماثل بينهما.

9: عدم اعتبار خصائص الشريعة الإسلامية محددات منهاجية، والاقتصار على الاشادة بها باعتبارها مناقب مجردة، وما أكبر الفرق بينهما.

وقد أورد آثارا كثيرة لهذا الغياب الذي يرى أنه دام وطال، لولا تنويه رواد الإصلاح في العالم الإسلامي كمحمد عبده وتلميذه محمد رشيد رضا، ومن سار في فلكهم، وبعض دراسات بعض المعاصرين من المغاربة خاصة، وانتهاء بالدراسات الأكاديمية المعاصرة التي كثرت، والتي اتصفت بعنصر مشترك كما هو في سالفها من الدراسات، وهو عدم التفعيل والتشغيل والتطبيق على أرض الواقع، وبقائها في دوائر التنظير، وأنها لم تكن كفيلة بحل مشاكل "المسلم المعاصر" وهو يواكب الحضارة، ويراها في أحضان الآخر.

ومنه، فإن الفقه المقاصدي لا بد أن يحتكم لمقاصد شرعية عليا، وكليات مطلقة قطعية، يكون مصدرها مقدَّس، لا يمكن تطرق الشك والظن إليه، خاصة وأنه يحمل صفة العالمية، والصلاحية لكل زمان ومكان، وهذا المقدس هو القرآن الكريم، يقول العلواني رحمه الله:" المقاصد الشرعية العليا الحاكمة، كليات مطلقة قطعية، تنحصر مصادرها في المصدر الأوحد في كليته وإطلاقه وقطعيته وكونيته وإنشائه للأحكام، ألا وهو القرآن المجيد، وذلك بقراءة وفهم وتدبر ينطلق من الجمع بين القراءتين، قراءة الوحي وقراءة الكون، وهذا الجمع لا بد من تحديد مبادئه وقواعده وأصوله ومناهجه، حتى تستقر وتتيسر سبل التعامل معه ليستعمل باعتباره محددا منهاجيا قرآنيا".(العلواني، دار الهادي،2001،ص 125)، والحديث عن المقاصد القرآنية العليا تأتي في المطلب اللاحق.

5ـ المطلب الرابع: مقاصد القرآن العليا، ومقاصد الشريعة قراءة في أشكال التمجيد وضرورات التجديد:

لقد ظهرت بوادر وملامح الاهتمام بالمقاصد الشرعية زمن نزول الوحي، مع الصحابة والتابعين من بعدهم، وصوره كثيرة لا تعد ولا تحصى، ولم تأخذ منحى التأليف فيها قصدا وتقريرا وبذلك النضج والإبداع المنهجي إلا زمن الإمام الشاطبي رحمه الله(ت:790هـ)، الذي أكمل فيه البناء المقاصدي بتأليفه للموافقات، وبعد جهود السابقين الذين مهدوا لهذا النضج وهذا الإبداع بممهدات مقاصدية كانت تأصيلا غير واضح التقعيد ومبهم الملامح، غير أنه انتهى بيد الإمام الشاطبي لبنات معرفية مُعِينة قَصَدَهَا بغية تظهير المقاصد وتقعيدها، وهي محاولات كثيرة بدأت مع الإمام الترمذي الحكيم (ت:320ت)، فالقفال الشاشي الكبير(ت: 365هـ) والإمام الجويني(ت:478هـ) والإمام الغزالي (ت:505هـ) والقرافي(ت:684هـ) والعز بن عبد السلام(ت:660هـ) وابن تيمية (ت:728هـ)، وغيرهم.

وليس ببعيد أن يقال أن الإمام الشاطبي قد أعاد البناء الذي قارب الاكتمال بيدي الإمام الغزالي في "المستصفى" و"إحياء علوم الدين" وغيرها من تصانيفه التي وجدنا عباراتها مزبورة في كتاب الشاطبي وبنصها، وما تفرد الشاطبي إلا بكتابته للمقاصد وإرفاده لها بالتفصيل في أبواب وفصول من

كتابه"الموافقات"، فنثرية المقاصد عند الغزالي في "المستصفى"و"الإحياء" هي من بوأته المركز الثاني تقعيدا وتقريرا وتصنيفا. يقول الغزالي وهو يقرر المقاصد الضرورية الخمسة، ويُعرِّف المصلحة وقاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد، التي قعَّد لها الشاطبي وأسَّس لها، ونثرها الغزالي رحمه الله: " أما المصلحة فهي عبارة في الأصل عن جلب منفعة أو دفع مضرة، ولسنا نعني به ذلك، فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكنا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم **دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم**، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحةوهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة **الضرورات**، فهي أقوى المراتب في المصالح ومثاله: قضاء الشرع بقتل الكافر المضل وعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعته، فإن هذا يفوت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص أدبه حفظ النفوس، وإيجاب حد الشرب إذ به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف وإيجاب حد الزنا إذ به حفظ النسل والأنساب، وإيجاب زجر الغصاب والسراق إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق وهم مضطرون إليها".(الغزالي، دار الكتب العلمية، 1993،ص:174).

بعد كتاب "الموافقات" للشاطبي، يرى طه جابر العلواني أن الأمة وقعت ضحية التكرار، وأن منهج الاستمداد من موافقات الشاطبي جعلها مرهونة مقيدة به، فكرة وزمانا ومكانا، إذ لا جديد في ساحاتها المقاصدية المعرفية، بل يقرر أن الأمة لم تستفد حتى من كتاب الموافقات، وبقي طيلة مئات السنوات رهين المكتبات ورفوفها، دون تفعيل حقيقي لمحتواه، يقول:" وبعد كتاب الموافقات، لا نعثر على محاولات جادة في البحث المقاصدي، بل إن كتاب الشاطبي لبث مهملا مئات السنين ولم ينتبه لأهميته الكثير من الدارسين، ولم يأخذ الكتاب مكانته العلمية إلا بعد أن حثَّ الشيخ محمد عبده طلابه على مطالعته والاهتمام بمضمونه، يقول الشيخ عبد الله دراز تلميذ محمد عبده: كثيرا ما سمعنا وصية المرحوم الشيخ محمد عبده لطلاب العلم بتناول الكتاب، وكنت إذ ذاك من الحريصين على تنفيذ هذه الوصية".(العلواني، دار الهادي،2001،ص:07).

والمقاربة العلوانية في المقاصد ترى أن هذا التكرار شكل من أشكال التمجيد، والحال أننا لم نر أي محاولة جادة وكبيرة طيلة هاته القرون، حتى زمن الشيخ عبد الله دِرَاز(ت:1958م)، والإمام محمد الطاهر بن عاشور (ت:1973م)، والشيخ علال الفاسي(ت:1973)، وهم أعلامه بتصانيفهم المشتهرة، وكونهم أصحاب النظرة التجديدية فيه، بعد أن كسروا أول ما كسروا هاجس التردد من التأليف فيه، والاستدراك على بعض المضامين، بل والزيادة فيها، كصنيع الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، بإضافته مقصد الحرية، والمساواة، والسماحة.

وفي استدلالات الشاطبي والغزالي من قبله، أن مجموع المقاصد الضرورية خمس، وهي: الدين والنفس والنسل والمال والعقل، أنها مراعاة في كل الملل والنحل، دليل في المقاربة العلوانية على جواز

تغييرها وأنها ليست ثابتة، إذ عنصرها زماني مكاني خالص، قابل للتغيير مع تغير الزمان والمكان والحاجة الإنسانية، خاصة إذا عُلم أن "مراد الشارع وقصد الشارع ضالة المتقدمين ومن تبعهم من العلماء الراسخين، ولم تكن الألفاظ لتأسرهم إذا ظهر ما وراءها من حكمة وقصد".(العلواني، دار الهادي،2001،ص 124).، يقول الشاطبي:" ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، **وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة**". وقال في "شرح التحرير" :" حصر المقاصد في هذه الخمسة **ثابت بالنظر للواقع وعادات الملل والشرائع بالاستقراء**.".(الشاطبي، دار ابن عفان، 1997، ج:02، ص:20).

فإذا تقرر هذا، تقرر جواز تغييرها، وفق قواعد وأصول تخص الحاضرة الإسلامية، وأنه بما أنها مقاصد عامة بكل الأديان والشرائع، جاز تخصيص الإسلام بمقاصد خاصة، كونه الرسالة الخالدة والخاصة لجميع البشرية والإنسانية.

وفي المقاربة العلوانية أن استنباط المقاصد خارج النص القرآني الكريم، ضرب من ضروب التمجيد الحاصل، وأن الأصل حصر هاته العملية في "المنبع المقدَّس"، إذ باقي العلوم من فقه وأصول وحديث متغير، فيه بصمة الاجتهاد البشري وإن كان مسلما، خاصة والحال أننا لم نجني من ثمار تلك التأصيلات للضروريات الخمس إلا الشق التنظيري منها، إذ واقع المسلمين يدل على فشلها، والمقاربة الشاطبية لها قرون وهي في الساحة المعرفية التنظيرية، لم تستطع فك وحل مشكلات واقعنا المعاصر. لذا فإن تغيير تلك المقاصد أولا لمنبعها الاستمدادي بات ضروريا، ولا بد من جعله" قرآنيا" خالصا، لأنه مقدس، وسيق للبشرية جمعاء.

يقول العلواني –رحمه الله–:" بالتالي أصبح عندنا خماسية، هي: **التوحيد، والتزكية، والعمران، والأمة، والدعوة**، ومجموع هؤلاء يشكل مقياسًا من الضوابط تمهد لظهور منهج متكامل، يستنبط منها ويستكمل، لكي نعيد به قراءة وكتابة تراثنا، حينما أضع مثلا الأسئلة المطلوبة المستندة إلى تلك الضوابط، وأذهب إلى كتاب الفقه وأراجعه وفق هذه المنظومة ".

قلتُ: وقوله الخماسية، تطابق مع المقاصد الخمس التي أتى بها الشاطبي، وأنه بهذا يقرر أن تلك المقاصد "الشاطبية الخمس" بُنيت عليها المنظومات العقدية والفقهية وحتى السلوكية للمسلمين بعد الشاطبي، ودعوته هاته تنطوي على فكرة إعادة بناء المنظومات الفكرية بتنوعها العقدي والفقهي والسلوكي على المقاصد القرآنية العليا الخمس، التي استنبطها واستقرأها من القرآن الكريم.

ففي الاستنباط العلواني نجد خماسية: التوحيد، والتزكية، والعمران، والأمة، والدعوة، ويمكن ملاحظة اشتمالها على "البناء والمحافظة للفرد وللجماعة"، في حين أن الاستنباط الشاطبي الذي نجد فيه خماسية: الدين، والنفس، والمال، والعقل، والنسل، اشتمال على البناء والمحافظة للفرد، لا الجماعة بشكل مباشر، وإن كانت تهتم بها في أبجدياتها، وتتصل بها بطريقة غير مباشرة، ولا ينكر العلواني في مقاربته أن

الفقهاء القدامي قد غفلوا عن فقه الجماعة ومصلحة الأمة، وانشغلوا بفقه الفرد ومصلحة الذات، وهو بهذا يتفق كثيرا ومقاربة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله. يقول الشيخ:" وقد استشعر الفقهاء في الدين كلهم هذا المعنى في خصوص صلاح الأفراد، ولم يتطرقوا إلى بيانه وإثباته في صلاح المجموع العام".(ابن عاشور، دار التونسية، 1984، ج:01، ص:139).

قلتُ: والناظر في كلامه يجد أن الدكتور يرى أن تلك المقاصد الشاطبية الخمس تمظهرت **كوسائل شرعية من حيث الحفظ والعدم لا كمقاصد**، وأنها "نسبية الفعالية" إذ روعي في بنائها زمانية ومكانية قد تصلح في حين ولا تصلح في آحايين، وهي جديرة بالاهتمام والمباحثة ولا يمكن تهميشها، ولكن كمعين لفهم حركية ونمو المقاصد أثناء البناء الحضاري المنشود، مع التنويه أنها لم تكن وليدة العباءة القرآنية الخالصة والخاصة، وأن تلك المقاصد الشاطبية الخمس، كانت مزيجا من فنون لها ارتباطها بالنص القرآني" كما عبر عنها بالعلوم المضافة إلى القرآن وما يحتاج منها للاستنباط"، والحال أنه يمكن استنباطها منه –القرآن– تعيينا، وكل هذا عبر عنه الرجل في مشروعه الفكري وتوجهه المقاصدي بالقول: ضرورة إيقاف هيمنة التراث على القرآن.

وليس بانفراد وتغريب بالاستدلال ما جاءت به المقاربة العلوانية، فالشيخ محمد الطاهر بن عاشور، قد ذكر هاته المقاصد الخمس العلوانية وهو يتحدث عن **الغرض الأكبر للقرآن الكريم**، وتحدث عن مراعاة القرآن الكريم للأحوال الحاضرة على اختلافها، إذ يقول: "إن الغرض الأكبر للقرآن هو إصلاح **الأمة** بأسرها، فإصلاح كفارها **بدعوتهم** إلى الإيمان ونبذ العبادة الضالة واتباع الإيمان والإسلام، وإصلاح المؤمنين بتقويم أخلاقهم وتثبيتهم على هداهم وإرشادهم إلى طرق النجاح **وتزكية نفوسهم** ولذلك كانت أغراضه مرتبطة **بأحوال المجتمع** في مدة الدعوة، فكانت آيات القرآن مستقلا بعضها عن بعض، لأن كل آية منه ترجع إلى غرض الإصلاح والاستدلال عليه، وتكميله وتخليصه من تسرب الضلالات إليه فلم يلزم أن تكون آياته متسلسلة ولكن حال القرآن كحال الخطيب يتطرق إلى معالجة الأحوال الحاضرة على اختلافها وينتقل من حال إلى حال بالمناسبة ولذلك تكثر في القرآن الجمل المعترضة لأسباب اقتضت نزولها أو بدون ذلك فإن كل جملة تشتمل على حكمة وإرشاد أو تقويم معوج".(ابن عاشور، دار التونسية، 1984، ج:01، ص:81).

قلتُ: بل إن الشيخ محمد الطاهر بن عاشور جعل في مقدماته العشر المشتهرة في تفسيره، مقدمة بعنوان: فيما يحق أن يكون غرض المفسِّر، وأكد على ضرورة فقه المفسر أن القرآن الكريم نزل لأغراض ثلاث هي: صلاح الفرد وصلاح الجماعة وصلاح العمران، وهو التحول الكبير الذي لم تشهده الساحة المعرفية المقاصدية منذ وفاة الإمام الشاطبي، إذ تقرر أنها أصول مقاصدية لا يمكن تجاوزها أو التعبير بغير مسمياتها الخمس المشهورة، بالرغم من دندنة الشيخ حولها وتفعيله لها في ساحة الفتوى والمقاصد عنده، يقول –رحمه الله– في المقدمة الرابعة: فيما يحق أن يكون غرض المفسِّر:

"كأني بكم وقد مر على أسماعكم ووعت ألبابكم ما قررته من استمداد علم التفسير، ومن صحة تفسير القرآن بغير المأثور، ومن الإنحاء على من يفسر القرآن بما يدعيه باطنا ينافي مقصود القرآن، ومن التفرقة بين ذلك وبين الإشارات، تتطلعون بعد إلى الإفصاح عن غاية المفسِّر من التفسير، **وعن معرفة المقاصد التي نزل القرآن لبيانها حتى تستبين لكم غاية المفسرين من التفسير على اختلاف طرائقهم،** وحتى تعلموا عند مطالعة التفاسير مقادير اتصال ما تشتمل عليه، بالغاية التي يرمي إليها المفسِّر، **فتزنوا بذلك مقدار ما أوفى به من المقصد،** ومقدار ما تجاوزه، ثم ينعطف القول إلى التفرقة بين من يفسِّر القرآن بما يخرج عن الأغراض المرادة منه، وبين من يفصل معانيه تفصيلا، ثم ينعطف القول إلى نموذج مما استخرجه العلماء من مستنبطات القرآن في كثير من العلوم. إن القرآن أنزله الله تعالى كتابا لصلاح أمر الناس كافة رحمة لهم، لتبليغهم مراد الله منهم، قال الله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ فكان المقصد الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية، فالصلاح الفردي يعتمد تهذيب النفس وتزكيتها، ورأس الأمر فيه صلاح الاعتقاد لأن الاعتقاد مصدر الآداب والتفكير، ثم صلاح السريرة الخاصة، وهي العبادات الظاهرة كالصلاة، والباطنة كالتخلق بترك الحسد والحقد والكبر. وأما الصلاح الجماعي فيحصل أولا من الصلاح الفردي إذ الأفراد أجزاء المجتمع، ولا يصلح الكل إلا بصلاح أجزائه، ومن شيء زائد على ذلك وهو ضبط تصرف الناس بعضهم مع بعض على وجه يعصمهم من مزاحمة الشهوات ومواثبة القوى النفسانية، وهذا هو علم المعاملات، ويعبر عنه عند الحكماء بالسياسة المدنية. وأما الصلاح العمراني فهو أوسع من ذلك إذا هو حفظ نظام العالم الإسلامي، وضبط تصرف الجماعات والأقاليم بعضهم مع بعض على وجه يحفظ مصالح الجميع، ورعي المصالح الكلية الإسلامية، وحفظ المصلحة الجامعة عند معارضة المصلحة القاصرة لها، ويسمى هذا بعلم العمران وعلم الاجتماع". (ابن عاشور، دار التونسية، 1984، ج:01، ص:38).

والمقاربة العلوانية تجعل من القرآن الكريم مصدرا واحدا ووحيدا في تظهير المقاصد، خدمة لمشروعه إعادة هيمنة القرآن الكريم على التراث، ويريد بالتراث الفهوم التي زاحمت النص المقدَّس، وأن الفهوم تبقى حبيسة زمان ومكان التقصيد، ولا ترتقي لتصبح أصولا استمدادية لكل زمان ومكان.

كما أن هاته المقاربة ترى في السنة النبوية الصحيحة الثابتة ذات علاقة وطيدة بالمقاصد القرآنية، أطلق عليها اسم: البيان والمبَّين، كونها تطبيقا عمليا للقرآن الكريم، وتفسيرا وتفيهما للمقاصد القرآنية العليا، وأن السنة النبوية يمكن قراءتها وفق المقاصد الكبرى والكلية للقرآن الكريم، احتكاما وتبريرا وتفيهما، للخروج من دائرة الفهوم التي تكون متعارضة متضاربة في بعض الآحايين، فإن كثيرا من سؤالات المعاصرين حول كثير من قضايا السنة النبوية الفعلية أو القولية لازالت لم تجد أجوبة سديدة، رغم تداولها في أروقة فنون علوم الحديث وأفنانه لسنوات طوال، أثمر تضاربا وتناقضا في "التبرير"، يقول العلواني رحمه الله:" في دائرة بيان السنة النبوية للقرآن المجيد وإطار العلاقة الوثيقة بينهما، تبدو علاقة البيان بالمبين بأجلى صورها وأوضحها في بيان السنة الثابتة الصحيحة لهذه المقاصد العليا الحاكمة، كما

نزل القرآن المجيد بها، إن السنة والسيرة تبدوان تطبيقا عمليا للقرآن في مقاصده العليا الحاكمة، تكامل السنة معه في وحدة بنائية تُقرأ وتُفهم في ضوئها آلاف الأحاديث الصحيحة والأفعال والتصرفات النبوية الثابتة– التي أدخلتها القراءات الجزئية المعضاة ولا تزال في دوائر "مختلف الحديث" و"مشكل الآثار" ونحو ذلك، ولم تستطع قواعد الجرح والتعديل وموازين الأسانيد والمتون أن توقف ذلك الجدل الذي دار، ولا يزال بعضه دائرا حتى الآن، كما لم توقفه التأويلات على اختلافها عبر العصور".(العلواني، دار الهادي،2001،ص:137).

وسؤال التجديد في المقاصد، قد أجيب عنه في المقاربة العلوانية، بأن يسند الاحتكام في الفقه المقاصدي للقرآن الكريم، وبأن يصبح القرآن الكريم محور عملية التقصيد، والمعين الوحيد في عملية الاستمداد، كونه المنزه عن كل ما يشوب، وفيه علوم الأولين والآخرين، والفتوحات فيه تكون ربانية، وقد يفتح للمتأخر بما لم يفتح للمتقدم، يقول الدكتور أحمد ذيب: "والرأي المقنع هاهنا :هو أ ن تفعيل المعطيات الوظيفية – التي سبق ذكرها في العنصر ال سابق – متوقف أساسًا على إناطة الاعتبار المقاصدي بمبدأ مرجعي مهيمن على كافة المصالح، فبهذا وحده تغدو الموضوعات المقاصدية متطابقة مع النظام التشريعي المحمدي. ولا سبيل إلى تحقيق هذا الغرض، ودرك دقائق مصالح الخلق، إلا بالرجوع إلى نصوص الوحي الخالص، فهي مصدر اليقين في العلوم الإسلامية، فهو بمثابة" الأرغانون الأول" الذي يحوي علم الأولين والآخرين، فكل علم من العلوم منتزع من القرآن، وإلا فليس له برهان.

وحتى لا تتُهم المقاصد بمخالفة منطق الكتاب يجب إعطاء الأولوية للنصوص القرآنية، وإعادة الأولوية لها، بما يوجب أن يكون هو المهيمن على ما سواه من مرجعيات، ليحتل موقع الصدارة في بناء المفاهيم والتصورات والأحكام المقاصدية.

وبعبارة أخرى: ندعو إلى قرآنة علم المقاصد، وذلك من خلال تظهير دور القرآن في التأسيس التشريعي، أي أن نكون قرآنيين –بالمعنى العام للمصطلح لا الخاص– عندما نمارس عملية التقصيد، لا بد من الشعور بالنص القراني في التناول المقاصدي (الروح القرانية)". (ذيب، المعيار، 2021، ص:08).

6ـ خاتمة:

في ختام المقال، لابد لنا من التفريق بين الحيرة المصطنعة التي سادت زماننا، لضعف البضاعة في الفنون والعلوم، ولجرأة كبيرة على ميدان الشريعة بكل تخصصاتها، وبين أسئلة حقيقية، تحتاج لأجوبة مقنعة، دون النظر إلى العباءة التي خرجت منها هاته الأسئلة المُشكَلَة، وكبقية المفكرين الباحثين، فإن أطروحات الدكتور طه جابر العلواني، فيها كثير من التساؤلات الجديرة بالرد لا بالتهجم، وتحتاج منا إما إلى إجابات شافية كافية، أو مد يد البناء المعرفي التكاملي لغرض تسوية الإشكالات العالقة والإجابة عليها بكل دقة وثقة وقوة، ونحن ننشد البناء الحضاري، ونكسر روح التعصب التي مورست طيلة سنوات ماضية.

المقاصد القرآنية والتقصيد القرآني، مجال خصب للمباحثة، ويحتاج منهجا صارما ودقيقا، كون الخوض فيه والحديث به وبمقتضياته لا يجوز الخطأ فيه، ذلك أنه تقريرٌ عن مقاصدَ أرادها رب العالمين في قرآنه الكريم، وهو ميدان جاز التردد والتأخر فيه، ولا يجوز الإقدام مع قلة الزاد، وضعف البضاعة.

المقاربة العلوانية، لا تنشد نزع قداسة السنة النبوية، أو التقليل من شأنها في بنيان المقاصد، أو التقليل من مساهمات الآخر قديما وحديثا، إنما تنشد بناءً مقاصديا لا يركن لقول ضعيف أو متروك أو مهزوز، يكون بمثابة الركن الذي يلجأ إليه وتغربل عنده كل القضايا والشؤون، العقدية والفقهية والسلوكية وغيرها، في خطوة أمامية نحو التفعيل على أرض الواقع، لا بقائها حبيسة التنظير.

وهي المقاربة التي تسعى إلى قرآنة المقاصد، لحماية جناباتها وصونها من الزلل والشطط، دون تسلق للفهوم فيها وتساويها مع المقدس، وهو الحاصل لمن أمعن النظر، وهو بحسب مقاربة الرجل السبب الأساس في عدم فاعلية المقاربات القديمة الأخرى زماننا، كمقاربة الشاطبي والغزالي والباقلاني وغيرهم.

وقد أُلِّف قديما وحديثا في المؤخذات والتعليقات على جهود السابقين، ناشدين بذلك الإضافة والزيادة، قد أطال الإمام ابن عاشور في الرد على الإمام الشاطبي، ووصف بعض أقواله وتقريراته بالخطابية السفسطائية كقوله:" ثم ذهب يستدل على ذلك بمقدمات خطابية وسفسطائية، أكثرُها مدخول ومخلوط غير منخول"، ويرى ببطلان اعتماد بعض الأدلة بالقول:" وهذا جواب باطل، لأننا بصدد الحكم على مسائل علم أصول الفقه لا على ما يحصل لبعض علماء الشريعة"، وبالحكم أن بعض أدلته لا طائل منها كالقول:" حاول أبو إسحاق الشاطبي في المقدمة الأولى من كتاب الموافقات الاستدلال على كون أصول الفقه قطعيّة فلم يأت بطائل" (ابن عاشور، وزارة الأوقاف، 2004،ج:02، :250) وغيرها مما لو أردت عده لما انحصر في كتابه "مقاصد الشريعة"، واليقين أنها تصب في مصلحة طلب الحقيقة وبثها، والخدمة لهذا الدين.

ومن توصيات المقال، ضرورة فتح الباب واسعا أمام الرؤى الأخرى المغايرة للأطروحات الموجودة في الساحة، ومحاولة فهمها وتصحيح ما يمكن تصحيحه، إن خالفت أصلا أو أحدثت ضررا.

والحمد لله رب العالمين.

7ـ قائمة المراجع:

1: ابن المواق، محمد بن يوسف المواق المالكي، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1994.

2: ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، ، الدار التونسية للنشر، تونس، دط، ت:1984م.

3: الغزالي، أبوحامد محمد الغزالي، تهافت الفلاسفة، تح: سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، ط:06، دت.

4: ابن منظور الإفريقي، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط:03، ت: 1414هـ.

5: الغزالي، أبوحامد محمد بن محمد ، المستصفى في أصول الفقه، تح: محمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، د:01، ت: 1993م.

6: العلواني، طه جابر العواني، مقاصد الشريعة، جمع: عبد الجبار الرفاعي، دار الهادي، بيروت، ط:01، ت:2001م.

7: ابن فارس، أحمد بن فارس القزويني مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، القاهرة، دط، ت: 1979م..

8: إبراهيم بن موسى، الشاطبي، الموافقات، تح: مشهور بن حسن، دار ابن عفان، القاهرة، ط:01، ت:1997م.

9: الريسوني، أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط:02، ت:1992م.

10: مقال: التقصيد الجديد وأثره في قبول الرواية الحديثية وتأويلها، بوبكر كافي، مجلة المعيار، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، عدد رقم: 57، مجلد: 25، سنة: 2021م.

11: مقال: رهانات التجديد في علم المقاصد، أسئلة التأصيل وآفاق التطوير، أحمد ذيب، مجلة المعيار، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، العدد: 60، المجلد: 25، سنة: 2021م.

12: ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تح: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط:01، ت: 2004م.

13: موقع إلكتروني: http://www.alwasatnews.com/news/649549.html

14: الموقع الإلكتروني للدكتور: كمال الزبدي

https://sites.google.com/site/tarbiapointcom/mojaraba